

CDIP/8/6 Rev.

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 18 نوفمبر 2011

## اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

### الدورة الثامنة

جنيف، من 14 إلى 18 نوفمبر 2011

### وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية

وثيقة من إعداد الأمانة

1. نظرت الجمعية العامة للويبو خلال دورتها الأربعين التي انعقدت في جنيف من 26 سبتمبر إلى 5 أكتوبر 2011، في الوثيقة WO/GA/40/18 المعنونة "وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية".
2. وأحاطت الجمعية العامة للويبو علماً بمضمون الوثيقة المذكورة أعلاه وأحالت إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الفقرات المعنية من تقارير مختلف الهيئات.
3. وعليه، يحتوي مرفق هذه الوثيقة على الفقرات المذكورة أعلاه.
4. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

(أ) تقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، الفقرة 23 من الوثيقة WO/GA/40/6:

وبعد قرار الجمعية العامة لليوبو 2010 الذي ينص على "توجيه تعليمات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية وصفا لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية"، جاءت التصريحات التالية المأخوذة من مشروع تقرير الدورة الثانية والعشرين للجنة، من الفقرة 508 إلى 515 من الوثيقة SCCR/22/18:

"قال وفد جنوب أفريقيا متحدثا باسم مجموعة البلدان الأفريقية إن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وإدماجها في جميع المجالات في الويبو أمر تراه المجموعة ممها جدا. ولقد تقدمت اللجنة كثيرا العام الماضي في معالجة هذه البنود الموضوعية الثلاثة الرئيسية في جدول الأعمال، وهي الاستثناءات والتقييدات والأداء السمعي البصري وهيئات البث. وظلت المعايير الدنيا للانتفاع بالملكية الفكرية بفضل الاستثناءات والتقييدات على حق المؤلف والحقوق المجاورة مسألة محممة لمجموعة البلدان الأفريقية وكذلك لجميع البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان المتقدمة التي عززت أنظمة الاستثناءات والتقييدات لتزيد بذلك من إقبال الجمهور وتساهم بوجه خاص في تحقيق الأهداف الإنمائية لفترة السنتين وغير ذلك من الأهداف الإنمائية الدولية. وفي هذا السياق، أولت مجموعة البلدان الأفريقية أهمية بالغة للاستثناءات والتقييدات لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، ومنهم معاقو البصر. لذلك فعمل اللجنة قد شجع هذه المجموعة. وبفضل الندوات الإقليمية لليوبو التي نظمت في مختلف البلدان عام 2010 بشأن حماية الأداء السمعي البصري وهيئات البث استطاعت البلدان النامية فهم الآثار الاجتماعية والاقتصادية لوضع القواعد والمعايير على الصعيد الدولي في مجالات البث وصناعة السينما. ومن التوصيات الرئيسية في جدول أعمال التنمية التحقق من تطبيق وضع القواعد والمعايير على البلدان النامية. وقد أظهرت ندوة أبوجا للبلدان الأفريقية المنافع التي يمكن لهذه البلدان أن تجنيها من حماية الأداء السمعي البصري وهيئات البث. وشددت ندوة أبوجا أيضا على أنه لا بد للجنة من الإسراع نحو إبرام معاهدات لحماية الأداء السمعي البصري وهيئات البث. وأعرب الوفد عن أمله في أن يتحقق خلال هذه الدورة توافق في الآراء حول مؤتمر دبلوماسي من أجل اعتماد معاهدة بشأن حماية الأداء السمعي البصري وحول مشروع نص معاهدة للدعوة إلى مؤتمر دبلوماسي من أجل الاستثناءات والتقييدات لفائدة الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات وحول خطة عمل لحماية هيئات البث. وطلب الوفد أن تتولى الفئة باء من جدول أعمال التنمية هذا النشاط، ولا سيما التوصيتان 15 و22.

وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية متحدثا باسم المجموعة باء إلى أنه خلال دورات اللجنة السابقة درس البنود المتعلقة بإعداد تقارير عن توصيات جدول أعمال التنمية بعد البنود الموضوعية. وقال الوفد إنه ينبغي ألا تنشأ عن إجراءات اللجنة أية سابقة.

وأعرب وفد الاتحاد الأوروبي عن رغبته في سماع آراء الأعضاء حول مساهمات اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف بأن المناقشات بشأن مساهمة هيئات الويبو في توصيات جدول أعمال التنمية ينبغي مبدئيا أن تجرى بعد المناقشات وبعد اختتام بنود جدول الأعمال الأخرى، ما دام الهدف من مناقشة وضع آلية التنسيق هو مراعاة العمل المنجز كله وإعداد تقارير عنه، ولا سيما عن نتائج اللجنة.

وأعرب وفد الهند، متحدثا باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، عن ارتياحه لهذا الإبرام وشكر جميع الدول الأعضاء على قدرتها على التكيف وعلى مرونتها. ورأى الوفد أن التوصيات 45 الواردة في جدول أعمال التنمية التي اعتمدها الجمعية العامة لليوبو عام 2007 كانت ملائمة بصفة مباشرة للعمل الجاري في هذه اللجنة، ومن ثم فقد اغتنم الوفد هذه الفرصة للحديث عن الطريقة التي تدرج بها اللجنة جدول أعمال التنمية في أعمالها. ورحبت مجموعة جدول أعمال التنمية خصيصا بخطة العمل التي نالت الموافقة في الدورة الحادية والعشرين للجنة والتي تضمنت وضع القواعد والمعايير في مجالات الاستثناءات والتقييدات على حق المؤلف، مع إشارة خاصة إلى الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات

والإعاقات المرتبطة بذلك وإلى المكتبات ومؤسسات المحفوظات والمؤسسات التربوية والتعليمية ومؤسسات البحوث. واعترفت المجموعة بقيمة حق المؤلف في تشجيع الإبداع والنماء الثقافي. ورأت أن وجود استثناءات وتقييدات في المجالات الأساسية يمكن الحكومات من التوصل إلى التوازن اللازم في أنظمتها الخاصة بالملكية الفكرية حتى تضمن أن هذه الحقوق لا تؤثر تأثيراً سلبياً في المعارف والثقافة عند الشرائح المحرومة من السكان، ولا سيما في البلدان النامية. لذلك، رحبت المجموعة بالتقدم المحرز في المعاهدة المتعلقة بالأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات وتطلعت لإبرامها بصفة سريعة وإيجابية لكي تتمكن شريحة كبيرة من الناس معاقبي البصر والعاجزين عن قراءة المطبوعات من النفاذ إلى الثروة الأدبية المطبوعة في العالم كله والتمتع بها وجني منافع منها. وأملت المجموعة أيضاً تحقيق تقدم مماثل فيما يتعلق بمبادرات مشابهة في مجال المكتبات والمحفوظات والتعليم كما هو محدد في برنامج عمل اللجنة. وظلت المجموعة ملتزمة بتلك المناقشات ومتفائلة بالفكر البناء الذي طبع الحوار بين جميع الدول الأعضاء في الويبو. وقد تحضرت المجموعة بفضل التقدم المحرز في هذه الدورة بشأن مشروع المعاهدتين اللتان ظلتا معلقتين لفترة طويلة قيد المناقشة، وتحديد مشروع المعاهدة بشأن حماية الأداء السمعي البصري ومشروع المعاهدة بشأن هيئات البث. وأملت المجموعة التوصل إلى حل فيما يخص جدول الأعمال بشأن الصكين الموضوعيين والمضي قدماً في إتمامها والتقدم أيضاً نحو مشروع معاهدة تضع تقييدات واستثناءات لفائدة الأشخاص معاقبي البصر. وأكدت المجموعة أهمية التيقن من أن جميع تلك الاقتراحات الخاصة بوضع القواعد والمعايير قد درست على قدم المساواة وأنه لا وجود لأي معاملة من الدرجة الثانية بحق أي مسألة معينة أو أي مجتمع بعينه. وأعربت المجموعة أيضاً عن أملها في أن تراعى توصيات جدول أعمال التنمية، ولا سيما التوصيات المتعلقة بوضع القواعد والمعايير في الفترة بآء، عند إتمام هذه الصكوك. وعبرت المجموعة عن ارتياحها للتقدم المحرز. ولهذا الغرض، تطلعت إلى إبرام صكوك قانونية دولية ملزمة بطريقة سريعة وإيجابية بشأن جميع المبادرات الثلاث الجارية في اللجنة فيما يخص وضع القواعد والمعايير.

وأعرب وفد البرازيل عن رأيه في المساهمة الخاصة بتنفيذ جدول أعمال التنمية ورأى أنه ينبغي لجميع هيئات الويبو المعنية أن تعتمد نموذجاً. ومنذ الموافقة في الاجتماع الأخير على برنامج العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات لفائدة الأشخاص معاقبي البصر والمكتبات والمحفوظات والأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات، ظلت اللجنة تسير في الطريق الصحيح لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، مما اقتضى التوصل إلى توازنات في جميع أنشطة الويبو الخاصة بوضع القواعد والمعايير. وهذه الحاجة إلى التوازن قد أقرت بها معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف التي تنص على "وإذ تقرر بالحاجة إلى المحافظة على توازن بين حقوق المؤلفين ومصصلحة عامة الجمهور، لا سيما في مجالات التعليم والبحث وإمكانية الاطلاع على المعلومات، كما يتجلى في اتفاقية برن". واعتبرت المجموعة أنه من المهم عدم وجود معاملة من الدرجة الثانية لأي مسألة متعلقة بالاستثناءات والتقييدات. وشددت المجموعة أيضاً على أنه لا داعي لكي تناقش اللجنة معاهدة لفائدة الممثلين لفائدة هيئات البث وألا يشمل ذلك المكفوفين. وأشار الوفد إلى ضرورة دراسة هذه المسألة بقدر أكبر لإيجاد حل شافٍ ومناسب. واتفق مع بيان الاتحاد الأوروبي الذي قال إن البند ينبغي أن يكون آخر بند موضوعي في جدول الأعمال من أجل تقييم ما تقرر بشأنه.

واعترف وفد باكستان، متحدثاً باسم مجموعة بلدان آسيا، بإدراج البند الجديد في جدول الأعمال بشأن تنفيذ التوصيات المعنية وبشأن عمل اللجنة. ورأت المجموعة أن التوصيات 45 الواردة في جدول أعمال التنمية والمعتمدة عام 2007 مرتبطة ارتباطاً مباشراً بعمل اللجنة. وشجعت المجموعة عمل اللجنة ومناقشتها فيما يتعلق بوضع القواعد والمعايير بشأن التقييدات والاستثناءات التي كانت جزءاً أساسياً في جدول أعمال الويبو الإيجابي. وبوجه خاص، رحب الوفد ببرنامج العمل الذي نال الموافقة خلال الدور الحادية والعشرين للجنة التي سعت إلى وضع القواعد والمعايير في المجالات حيث الاستثناءات والتقييدات على حق المؤلف. وأبرز الوفد أنه ينبغي للجنة بآء أن تمثل وضع القواعد والمعايير في اللجنة.

وقال وفد الفلبين، مشيراً إلى بياني وفد باكستان ووفد الهند، إنه مرتاح للتقدم المحرز في مجال وضع القواعد والمعايير في اللجنة. ولجعل توصيات جدول أعمال التنمية أكثر جدوى، ينبغي للجنة أن تفكر جدياً في الحفاظ على نظامي الملك العام وحق المؤلف نظامين قويين، مما يحل معادلة المعارف الجديدة ومواصلة الابتكار والنفاد بكلفة منخفضة إلى المعلومات لفائدة البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأقل نمواً. وفي المستقبل، لا بد للجنة من مراجعة المعايير والقواعد المجسدة في مختلف المعاهدات التي تديرها الويبو، ولا سيما فيما يتعلق بالمصنقات الآلية للملك العام.

وأيد وفد بربادوس بياني وفد الهند ووفد البرازيل. وأكد ينبغي ألا يعامل الأشخاص العاجزون عن قراءة المطبوعات معاملة من الدرجة الثانية. وقال إن اللجنة أيدت حماية الأداء السمعي البصري وحماية هيئات البث، إلا أنه بإمكانها أيضاً تأييد معاهدة لفائدة الأشخاص معاقبي البصر والعاجزين عن قراءة المطبوعات.

(ب) تقرير عن عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، الفقرة 17 من الوثيقة WO/GA/40/7:

إلى جانب قرار الجمعية العامة للويبو سنة 2010 "توجيه تعليقات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية وصفاء لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية"، ناقشت اللجنة في دورتها التاسعة عشرة إسهامها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

وفي هذا الصدد، أدلت الوفود بالبيانات التالية في الدورة التاسعة عشرة للجنة. وسترد هذه البيانات أيضاً في مشروع أولي لتقرير اللجنة عن دورتها هذه (WIPO/GRTKF/IC/19/12 Prov.) سيتاح، على نحو ما طلبته اللجنة، بحلول 30 سبتمبر 2011:

"قال وفد جنوب أفريقيا متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية إن تنفيذ آلية رصد جدول أعمال التنمية والإبلاغ عنه أداة مهمة. وذكر بأن الجمعية العامة وافقت سنة 2010 على هذه الآلية بغية أن تبلغ جميع هيئات الويبو المعنية عن إسهامها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأشار بصفة خاصة إلى التوصية 18 التي تحت اللجنة "على الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر". وأضاف أن التوصيات الأخرى المعنية تشمل التوصيات 15 و21 و40. وأكد أن اللجنة هي من أهم لجان الويبو بالنسبة للمجموعة الأفريقية، لأنها تسعى إلى وضع نظام خاص لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وأعرب عن سروره بأن اللجنة تجري حالياً مفاوضات تستند إلى نصوص تهدف إبرام صك قانوني دولي مناسب أو أكثر لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وقال إن اجتماعات الأفرقة العاملة الثلاثة ساعدت كثيراً على توجيه عمل اللجنة. ونتيجة لهذه الاستعدادات، تمكنت اللجنة في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة من إحراز تقدم كبير في صياغة النصوص المتعلقة بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. ولذلك، رأى الوفد أن عملية التفاوض الحالية تتمثل إلى حد ما للتوصية 18 من جدول أعمال التنمية. غير أنه ذكر بأن اللجنة لم تسرّع عملية المفاوضات بشأن الموارد الوراثية وشدد على أنها أمضت وقتاً طويلاً في دراسة الأهداف والمبادئ المتعلقة بالموارد الوراثية دون البت في النتيجة النهائية. وطلب الوفد من اللجنة اتخاذ قرار بشأن الآلية المناسبة لحماية الموارد الوراثية. ورحب بجهود أمانة الويبو لتيسير عملية تسجيل المعارف التقليدية للدول الأعضاء المعنية ورقيتها وأحاط علماً بالحدثين الأخيرين للويبو المرتبطين بالموضوع والمنظمين في كل من الهند وعمان على التوالي. وقال إن هذين الحدثين أثبتنا جدوى تسجيل المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي ورقمنة المعارف التقليدية، مضيفاً أن وضع قواعد بيانات ومحفوظات رقمية ستساعد على قطع شوط طويل في استكمال وضع القواعد والمعايير بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وأقر بالدور الذي تضطلع به الويبو في توفير المعلومات وتقديم المشورة في مجال الملكية الفكرية من أجل

المضي قدما بالمفاوضات حول بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي. وشجع الويبو على مواصلة التفاعل مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لتنفيذ بروتوكول ناغويا وكذلك التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى في مجالات المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وأعرب عن سعادته بمشاركة ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اللجنة، وقال إن وجهات نظرهم وإسهاماتهم أثرت المفاوضات. وأعرب عن تقديره للمساهمات المقدمة إلى صندوق التبرعات لممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية المعتمدة لأنها مكنت الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من المشاركة في عمل اللجنة. وذكر اللجنة بأن صندوق التبرعات تنقصة الأموال ورحب ببعض الاقتراحات التي قدمها بعض ممثلي الشعوب الأصلية بأنه على الدول الأعضاء والمراقبين النظر في المساهمة في الصندوق على أساس طوعي. واعتبر ربط عمل اللجنة بمجدول أعمال التنمية عبر آلية التنسيق عملية مثمرة ووسيلة فعالة لرصد التقدم المحرز.

وأعرب وفد البرازيل عن سروره بإبداء آرائه في إطار بند محدد من بنود جدول الأعمال بشأن الكيفية التي تسهم بها اللجنة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ومن المتوقع اعتماد صيغة الإبلاغ نفسها في جميع الهيئات المعنية في الويبو. وأشار إلى أنه ينبغي أن يسترشد عمل اللجنة بتوصيات جدول أعمال التنمية، كما هو الحال في جميع هيئات الويبو المعنية. وأضاف أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للتوصية 18 التي تحت اللجنة على الإسراع في عملية حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وقال إنه منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في 2007، زادت اللجنة من وتيرة عملها بالفعل، مشيراً إلى أن الجمعية العامة لسنة 2009 وافقت على ولاية أكثر طموحاً كلفت في إطارها اللجنة بإجراء مفاوضات تستند إلى نصوص بهدف الاتفاق على نص صك قانوني دولي أو أكثر لضمان الحماية الفعالة للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وذكر بأن الأفرقة العاملة الثلاثة عقدت اجتماعات لتحقيق هذا الهدف، وبأنه مُولت مشاركة خمسة عشر خبيراً من عواصم أمريكا اللاتينية والكاريبي في اجتماع كل فريق عامل. ولكنه أشار إلى أن التقدم، رغم هذه الولاية الجديدة، كان بطيئاً وأشار إلى أن اللجنة ليست في وضع يسمح لها بأن توصي في هذا الاجتماع بعقد مؤتمر دبلوماسي. وأكد أنه من أجل تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية فمن الضروري عدم فقدان الأمل المعلق على تمديد ولاية اللجنة لفترة سنتين إضافية سنة 2009. ورأى أنه ينبغي عقد نفس العدد على الأقل من الاجتماعات وينبغي المحافظة على نفس المستوى من التمويل من أجل إظهار التزام الدول الأعضاء بقضية الحماية. واقترح أن يستعاض عن الأفرقة العاملة ما بين الدورات بعقد اللجنة لدورات استثنائية إن وجدت الدول الأعضاء ذلك مفيداً. وقال إنه من المهم في كل الأحوال الإبقاء على العمل بين الدورات من أجل الحفاظ على الزخم اللازم. ووافق على ما قاله وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية بأن الموارد الوراثية تخلفت عن الركب. وأضاف أنه يجب إيلاء اهتمام خاص لوضع برنامج عمل فعال فيما يخص تلك المسألة المحددة وتحديد ولاية اللجنة في الوقت ذاته.

وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء عن سروره بالإسهام في النقاش حول تنفيذ اللجنة لتوصيات جدول أعمال التنمية، ولا سيما توصيات الفئة باء المتعلقة بوضع القواعد والمعايير وجوانب المرونة والسياسة العامة والملك العام. وأقر بالعمل المنجز في إطار التوصيتين 16 و17 من جدول أعمال التنمية وبما أنجز من عمل فيما يتعلق على وجه الخصوص بالتوصية 18 التي ترتبط مباشرة باللجنة. وقال الوفد إن اللجنة أحرزت تقدماً جيداً في الاضطلاع بالولاية التي أناطتها بها الجمعية العامة للويبو سنة 2009 والمتمثلة في التوصل إلى اتفاق على نص صك قانوني دولي أو أكثر يضمن الحماية الفعالة للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وأضاف أن هذه المناقشة بشأن المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية ساهمت إلى حد كبير في إدماج الاعتبارات الإنمائية في عمل الويبو. وذكر بأنه على طول السنتين الماضيتين ظهرت خيارات للمواد الموضوعية المتعلقة بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي وخيارات للمبادئ والأهداف المتعلقة بالموارد

الوراثية. وقال إنه رغم هذا التقدم المحرز، فلا بد من التفكير أكثر في السياسة العامة والتوصل إلى توافق في الآراء من أجل تقديم نصوص واضحة بما فيه الكفاية لتبرير تقديمها إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيها.

وأقر وفد الاتحاد الأوروبي والدول السبع والعشرين الأعضاء فيه بأهمية عمل اللجنة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وذكر بأن آخر ولاية للجنة تتوافق تماما مع التوصية 18 التي تدعو إلى تسريع عملية حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر. ورأى أن مزيدا من التقييم الأوفى لإسهام اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية لن يكون ممكنا إلا في مرحلة لاحقة. واسترسل قائلا إن اللجنة أحرزت في الآونة الأخيرة تقدما كبيرا في المفاوضات عبر جملة أمور منها عمل الأفرقة العاملة ما بين الدورات، وقد تبين أن مشاركة الخبراء في هذه الأفرقة العاملة مفيدة للغاية. ورغم أن اللجنة حققت تقدما كبيرا، فلا يزال أمامها الكثير من العمل الموضوعي. ورأى أن أنشطة اللجنة ومبادراتها المختلفة تسترشد بتوصيات جدول أعمال التنمية المعنية. ولاحظ أن أنشطة وضع القواعد والمعايير داخل اللجنة تقوم على توجيه الدول الأعضاء وعلى مشاركة جميع الأطراف، وأنها تأخذ بعين الاعتبار مصالح جميع الدول الأعضاء في اللجنة وأولوياتها ووجهات نظر أصحاب المصلحة الآخرين، بمن فيهم المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة والمنظمات غير الحكومية. وذلك يتماشى والتوصية 15. ولاحظ كذلك أن عملية وضع القواعد والمعايير تراعي تماما حدود الملك العام ودوره وسماته وفقا للتوصيتين 16 و20، وتأخذ في الاعتبار جوانب المرونة في اتفاقات الملكية الفكرية الدولية تماشيا مع التوصية 17. وقال أيضا إن مفاوضات اللجنة استندت إلى مشاورات مفتوحة ومتوازنة وفقا للتوصيتين 21 و42 وكانت داعمة للأهداف الإنمائية للأمم المتحدة وفقا للتوصية 22. وأضاف أن العمل في مجال حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية من شأنه أن يسهم في إدماج الاعتبارات الإنمائية في عمل الويبو وفهم جوانب المرونة واستخدامها بما يتماشى والتوصيتين 12 و14. وأكد أن المساهمات في صندوق التبرعات للمجتمعات الأصلية والمحلية المعتمدة، التي يسرت مشاركة المراقبين في الفريق العامل ما بين الدورات وجلسات اللجنة وأنشطة منتدى السكان الأصليين الاستشاري وفريق السكان الأصليين، تدخل في سياق التوصية 42 التي تشير إلى المشاركة الواسعة للمجتمع المدني بكل فئاته في أنشطة الويبو. واختتم الوفد كلمته معربا عن تقديره لإسهام اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية وعن أمله في التعاون أكثر داخل اللجنة لتحقيق الأهداف الواردة في جدول أعمال التنمية.

وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء. وأشار إلى أن اللجنة أحرزت تقدما. ولذلك، فهو يرى أن اللجنة ما فتئت تسهم في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وخصوصا التوصية 18. ولاحظ ضرورة بذل مزيد من الجهود لمواصلة عملية حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر، كما هو وارد في التوصية 18 من جدول الأعمال.

وأعرب وفد جمهورية إيران الإسلامية عن ارتياحه لإدراج هذا البند في جدول الأعمال لأنه يتيح للدول الأعضاء فرصة التعبير عن آرائها حول قضية التنمية مع أمل تعميمها على جميع أنشطة الويبو. ورأى أن أهداف التنمية تدرج في صميم عمل اللجنة وقال إن توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعين لها صلة مباشرة بعملها الجاري. واسترسل قائلا إن اللجنة وصلت مرحلة حاسمة في مفاوضاتها التي تستند إلى نصوص، وذكر بأن اللجنة استقرت منذ 2000 الكثير من الوقت والجهد في هذه العملية. وطلب الوفد أن تحافظ اللجنة على هذا الزخم وتحاول حل الخلافات العالقة كما تكون قادرة على تحقيق ما تتطلع إليه البلدان النامية منذ أمد بعيد. ولذلك، رحب الوفد بما يجري إحراره من تقدم بفضل المفاوضات التي تستند إلى نصوص، وأعرب عن تفاؤله بما تحقق من نتائج إيجابية أي، تعزيز الاستخدام الفعال لمبادئ الملكية الفكرية من أجل توفير حماية قانونية للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، والتقسام المنصف لمنافع الموارد الوراثية. وهذا الاتجاه من شأنه أن يجعل نظام حقوق الملكية الفكرية أكثر توازنا، ويزيد من مصالح البلدان النامية في نظام الملكية الفكرية ومن ثمة تعزيز شرعية الويبو بصفحتها وكالة أممية متخصصة ينبغي لها أن تلتزم

بالأهداف الإنمائية للأمم المتحدة. واسترسل الوفد قائلاً إن السبيل الوحيد لتحقيق هذه الأهداف هو وضع صكوك دولية ملزمة لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية. وتوقع أن هذا التحول المهم في نمط نظام الملكية الفكرية من شأنه أن يضع أسساً دائماً لإدارة الحقوق الجماعية والفردية من أجل تسويق المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية لصالح أصحابها. وأبرز أن هذه العملية يمكن أن تعزز البيئة المواتية للتنمية في البلدان النامية وتمهض بالاقتصاد القائم على المعارف عبر استخدام الملكية الفكرية، وأن ترفع من إسهام البلدان النامية في المعارف العالمية والشراكة الثقافية العالمية. ودعا الوفد الأمانة إلى تقديم المساعدة التقنية للبلدان من أجل تمكينها من وضع نظم حماية وطنية متينة وأساليب جديدة لتسويق المعارف التقليدية وأشكال الفولكلور لصالح أصحابها، وذلك بالموازاة مع المفاوضات الجارية داخل اللجنة. واقترح تصميم هذه الأنشطة في المستقبل كمشروع للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

وأشار وفد إكوادور إلى مرفق الوثيقة WO/PBC/17/4 التي تتضمن مشروع اقتراح البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، وركز على وجه الخصوص على البرنامج 11 المتعلق بأكاديمية الويبو. وأعرب عن دعمه لما جاء في المشروع بخصوص استحداث دورة متخصصة جديدة بشأن المعارف التقليدية في إطار برنامج التعليم عن بعد التابع لأكاديمية الويبو. وقال إن هذه الدورة ستساعد المستخدمين، بمن فيهم المجتمع المدني، على متابعة التطورات في هذا الميدان وفقاً لجدول أعمال التنمية.

وأشار ممثل حركة توباج أمارو إلى قضية التنمية التي تناولتها الأمم المتحدة على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية. واعتبر أن الأهداف الإنمائية للألفية لم تحقق وأنها باءت بالفشل تماماً. وقال إن التنمية التي اصطدمت بها الشعوب الأصلية هي تنمية قائمة بطبيعتها على الليبرالية الجديدة ومدمرة لمواردها الوراثية ومعارفها التقليدية. وأضاف أن الشعوب الأصلية تتطلع إلى نوع مختلف من التنمية يتماشى ومصالحها الجماعية.

(ج) تقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، الفقرة 12 من الوثيقة WO/GA/40/8:

عملاً بقرار الجمعية العامة للويبو لسنة 2010 القاضي بما يلي: "توجيه تعليمات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية إلى الجمعيات وصفاء لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية"، ترد التصريحات التالية المستخرجة من مشروع التقرير التمهيدي الخاص بالدورة السادسة عشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (الوثيقة SCP/16/9 Prov، الفقرات 446 إلى 455) في ما يلي:

"أحاط وفد البرازيل علماً أنه نظراً لعدم اتفاق الدول الأعضاء على نسق معين لرفع التقارير إلى الجمعية العامة خلال الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، دعا الرئيس الوفود إلى التعبير عن آرائها حول كيفية مساهمة اللجنة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وخلال تلك الدورة، قامت الوفود بالتعبير عن آرائها بحرية وقد تم ذكر تلك الآراء في التقرير الذي سيرسل إلى الجمعية العامة. واقترح الوفد أن تعتمد اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات الإجراءات نفسه.

وتحدث وفد الهند باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأيد الاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل كما أدلى بالبيان التالي:

تولي مجموعة جدول أعمال التنمية أهمية كبيرة لهذا البند من جدول الأعمال كما يسرها أن هذه اللجنة، من خلال مراعاتها لتوجيه الجمعية العامة، تجري تقييماً عاماً لمساهمتهما في إدراج جدول أعمال التنمية في مجال عملها. ويكتسي نظام براءات

<sup>8</sup> وفقاً للإجراء الذي اتفقت عليه اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات أثناء دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة 11)، أتيح مشروع التقرير الأولي الخاص بالدورة السادسة عشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في محفل اللجنة الإلكتروني كي يتمكن أعضاؤها من التعليق عليه قبل عرضه على اللجنة في دورتها السابعة عشرة.

الاختراع أهمية أساسية في إطار الملكية الفكرية، كما أنه يؤثر بشكل مباشر على التنمية الاجتماعية والاقتصادية الوطنية وعلى الرفاه الاجتماعي. ويقوم نظام براءات الاختراع على مبدأ أساسي وهو منح بلد معين احتكار اصطناعي ومؤقت للمخترع مقابل الكشف عن الاختراع لخدمة مصالح المجتمع. وثمة اعتراف متزايد بأن نظام الملكية الفكرية الحالي يركز بشكل خاص على ضمان حقوق أصحاب حقوق الملكية الفكرية بدون أن يضمن إتمام المبادلة بشكل مناسب، مما يدعو إلى القلق بأن نظام البراءات لا يعمل كما كان مقرراً في الأصل. فإذا كان لا بد من أن ينتشر نظام الملكية الفكرية لتعزيز الابتكار والنمو - وهو هدف مشترك تؤيده جميعاً - فلن يتم ذلك إلا إذا تمت معالجة مواطن الضعف على نحو فعال. ومع أنه يسرنا أن اللجنة حاولت مناقشة بعض هذه الجوانب، علينا أن نناقش بعض النواقص الحالية في نظام البراءات على نحو أكثر انفتاحاً وصراحة كما علينا أن نعمل على إعادة التوازن الأساسي الذي ينبغي أن يكون متأسلاً في نظام البراءات. ولا يمكن أن يحصل ذلك إلا إذا كان هناك استعداد جدي لمراجعة الافتراضات القديمة والخاطئة والتزام بتحسين النظام حسب الاحتياجات الفعلية لخدمة مصالح الدول الأعضاء وضمن استمرارية النظام بحد ذاته في المستقبل. ومن أجل ذلك، نرحب بالمناقشات التحليلية والمفاهيمية التي تخللت بعض الدورات الأخيرة لهذه اللجنة والتي تناولت مجموعة من القضايا مثل الوقع الاقتصادي لنظام البراءات والممارسات المنافية للمنافسة المشروعة والمعايير والبراءات والنماذج البديلة للابتكار إلخ. وقد ساهمت بالفعل في تحقيق فهم أكثر توازناً وشمولية لعدة جوانب معقدة تتعلق بنظام البراءات الدولي. ولكن علينا أن نتجاوز المناقشات النظرية لتتطرق إلى الممارسات الملموسة وإلى وقائع العالم الخارجي التي تلي منح البراءة، والتي تم مناقشتها خارج مقر الويبو لأن اللجنة لم تعالجها بعد. ولكن لا يجب أن نتجنب مناقشة وفهم كيفية استخدام البراءات في السوق وتشجيعها للنشاط الإبداعي أو إعاقته وتعزيزها للنمو والتطور التكنولوجي. وعلى سبيل المثال، نعلم اليوم أن المخترع الحالي نادراً ما يكون مالك البراءة في الوقت نفسه وأن العديد من البراءات قد أصبحت أداة لتوسيع نطاق احتكار السوق وتمكين الأغنياء من الاغتناء، وأنه يمكن سوء استخدام البراءات لتشجيع الممارسات المنافية للمنافسة - وهي جميعها منافية لمفهوم منح البراءات إلى صاحب الحق لكي ينتفع بها المجتمع ككل. ولن نتمكن من تحقيق إرادة مشتركة واتخاذ المبادرات اللازمة لتحسين النظام إلا من خلال مناقشات صريحة. ومن القضايا الأساسية التي ينبغي معالجتها إذا كنا نرغب بالتوصل إلى نظام براءات دولي يتسم بالفعالية والمصدقية مسألة جودة البراءات. فإن منح براءات رفيعة الجودة يمكن الوثوق بها هدف مشترك يستدعي اهتمام كافة البلدان. وتشكل هذه المسألة موضوع العديد من الكتابات ومادة للنقاش المتواصل في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. ولكن علينا التأكد من أنه لدينا فهم مشترك لمفهوم "جودة البراءة" قبل شروعنا في مناقشة برنامج العمل في هذا الشأن ووضع في صيغته النهائية. ومن المسائل المهمة الأخرى مسألة البراءات والصحة التي شكلت موضوع المناقشات في المجال العام كما أدت إلى تنظيم أنشطة ملموسة في منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بينما بقيت الويبو صامتة في هذا الشأن. فلا بد إذا من تشجيع إدراج هذه المسألة في جدول أعمال هذه اللجنة. ونأمل أن تعوض الويبو عن هذا الفارق الزمني في معالجتها لهذه المسألة من خلال اتخاذها مبادرات ملموسة وهادفة في إطار برنامج عمل اللجنة. وعلى النحو ذاته، تدعو الحاجة إلى تنظيم مناقشات أكثر تفصيلاً في اللجنة لإبراز كيفية مساهمة البراءات في معالجة التحديات الرئيسية التي تواجهها البشرية بما فيها التحديات المتعلقة بالأمن الغذائي وأمن الطاقة والبيئة وإدارة الكوارث والتغير المناخي والتعليم. ونأمل أن تشهد الأيام المقبلة مشاركة في جو منفتح وبناء لمعالجة هذه المسائل المهمة. وعلى ضوء الوقائع والخبرات الاقتصادية العالمية، تم رفض الافتراض الساذج السائد بأن ضمان حقوق قوية للملكي البراءات يساعد بحد ذاته على تشجيع الابتكار وجذب الاستثمارات. فإن كيفية تعديل البلدان لمستوى حماية حقوق الملكية الفكرية على أكمل وجه باستخدامها الاستثناءات والتقييدات على الحقوق والأدوات وأوجه المرونة الأخرى قد شكل حتى الآن مادة للنقاش الأكاديمي في هذه اللجنة. ونأمل أن صياغة الاستبيان سيكون بمثابة الخطوة الأولى للحصول على برنامج عمل ملموس من شأنه أن يمكّن الويبو من أداء دورها على الوجه المناسب لمساعدة البلدان على تطوير سياسات في مجال الملكية الفكرية وفقاً لمتطلباتها. والأهم من ذلك أخيراً هو أن مسألة "نقل التكنولوجيا" في صميم المبادلة الأساسية المتأسلة في نظام البراءات. وإن إعداد تقييم موضوعي حول كيفية إسهام نظام البراءات حتى الآن في نقل التكنولوجيا أو إعاقته نقلها وتحديد السبل التي يمكن أن



تستعين بها الويبو لتساعد نظام البراءات على تحقيق هذا الهدف في صميم عمل هذه اللجنة. ويسرنا أنه تم إجراء مناقشات مفيدة خلال الدورات الأخيرة كما أننا نتطلع إلى تحويل هذه المناقشات إلى عناصر مفيدة في إطار برنامج عمل اللجنة. وأخيراً، شرعت اللجنة في إجراء مناقشات مهمة وضرورية حول جوانب نظام البراءات المتعلقة بالتنمية التي لم تتم معالجتها بعد. ونرحب بهذه الخطوة الإيجابية كما نتطلع إلى تحويل هذه المناقشات إلى عناصر ملموسة في إطار برنامج عمل اللجنة. كما نأمل أن يؤخذ في الاعتبار عدد من المسائل الحاسمة التي لم تقم اللجنة بمعالجتها بعد على نحو صريح وبناء ليتم إدراجها في برنامج عمل شامل ومتوازن وموجه نحو التنمية تقوم اللجنة باعتماده.

وأدلى وفد البرازيل بالبيان التالي:

يرحب وفد البرازيل بإمكانية التعبير عن آرائه حول كيفية مساهمة اللجنة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ويسرنا بشكل خاص أن نعبر عن رأينا بشأن بند معين من جدول الأعمال هو "مساهمة اللجنة في تنفيذ ما يعنيه من توصيات جدول أعمال التنمية". ونرى أن هذا تطور إيجابي للغاية ونأمل أن تتمكن هيئات الويبو الأخرى من اعتماد نموذج مماثل. وفيما يتعلق بمساهمة اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في تنفيذ جدول أعمال التنمية على وجه التحديد، يذكر وفد البرازيل أنه على أثر بعض المحاولات التي باءت بالفشل، اتفقت اللجنة خلال دورتها الأخيرة على برنامج عمل يتسم بالتوازن مما سيسمح لها إحراز تقدم ملموس. ونعتقد أن برنامج العمل المعني يتماشى مع توصيات جدول أعمال التنمية وفي هذا الصدد، يرى وفد البرازيل أن اللجنة تساهم بالفعل بشكل إيجابي في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وإذ نعود الآن إلى الدورة الجارية للجنة، نعتبر أن الموافقة على الاستبيان حول الاستثناءات من الحقوق في البراءات والتقييدات المفروضة على هذه الحقوق كان خطوة إيجابية نحو مراعاة التوصية 17 التي تنص على أنه "في إطار أنشطتها بما في ذلك وضع القواعد والمعايير، على الويبو أن تأخذ في الاعتبار أوجه المرونة في اتفاقات الملكية الفكرية، ولا سيما تلك التي تهم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً". ونذكر أن الاستبيان هو إحدى العناصر الخاصة بالمرحلة الأولى من اقتراح وفد البرازيل الذي يهدف في مرحلته الثالثة إلى وضع دليل حول الاستثناءات والتقييدات لتستخدمه الدول الأعضاء كما تراه مناسباً. ويسر وفد البرازيل أن اللجنة قد بدأت تعالج العلاقة بين البراءات والصحة. ويهدف الاقتراح المشترك بين مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية إلى تطوير برنامج عمل لتعزيز قدرات الدول الأعضاء وعلى وجه التحديد، إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على اعتماد نظام براءات يضمن استخدام كافة أوجه المرونة المتوافرة في نظام البراءات الدولي لغاية تشجيع أولويات السياسة العامة المرتبطة بالصحة. ويتماشى ذلك إلى حد بعيد مع توصية جدول أعمال التنمية 22 التي تنص على ما يلي: "على أنشطة الويبو الخاصة بوضع القواعد والمعايير أن تدعم أهداف التنمية التي وافقت عليها منظومة الأمم المتحدة بما فيها الأهداف التي حددها إعلان الألفية". وإنا نعرب عن ثقتنا بأن اللجنة ستتمكن من إحراز تقدم بشأن هذه المسألة خلال دورتها المقبلة. وفي الختام، أود أن أضيف أن وفد البرازيل يلتزم بإبداء المرونة اللازمة لاختتام هذه الدورة التي تقدها اللجنة بشكل مرض.

وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأدلى بالبيان التالي:

وعقب اعتماد آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير الخاصة بجدول أعمال التنمية أثناء دورة الجمعية العامة للويبو الثامنة والأربعين، يود وفد مجموعة البلدان الأفريقية أن يعبر عن آرائه بشأن إسهام اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وتود مجموعة البلدان الأفريقية أن تعبر عن موقفها من جديد بشأن أهمية اعتماد مقارنة متوازنة بين أصحاب حقوق الملكية الفكرية والانتفاع العام. وتدعم توصيات جدول أعمال التنمية الحاجة إلى معالجة العلاقات غير المتوازنة بين أصحاب حقوق الملكية الفكرية والانتفاع العام. وفي هذا السياق، تقر مجموعة البلدان الأفريقية بأهمية الدور الذي يمكن أن تؤديه هذه اللجنة لتعزيز التفاهم واعتماد قانون براءات يراعي مستوى التنمية في كل بلد. ولا تزال مجموعة البلدان الأفريقية متفائلة من المناقشات الجارية حول أهمية الدور الذي

يمكن أن يؤديه نظام البراءات في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول الأعضاء وعلى وجه التحديد في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وفي هذا الصدد، ننظر بعين التقدير إلى الدراسات والأنشطة المتعلقة بالموضوعات المستبعدة من الحماية بالبراءة والاستثناءات والتقييدات على الحقوق؛ ونقل التكنولوجيا وإدراج المعلومات بشأن البراءات، من بين أمور أخرى، في سياق تكوين الكفاءات على المستوى الوطني. وتستدعي مسألة الاستثناءات والتقييدات على الحقوق اهتماماً بالغاً بدون السعي إلى تمييزها عن المسائل الجوهرية الأخرى. وتبقى المعايير الدنيا للانتفاع بالملكية الفكرية عبر الاستثناءات والتقييدات على الحقوق مسألة مهمة بالنسبة لكافة البلدان النامية وليس لمجموعة البلدان الأفريقية فحسب. ونحن نعتقد اعتقاداً راسخاً أنه، في حال تم تطبيقها على نحو جيد، يمكن أن تلعب الاستثناءات والتقييدات دوراً بارزاً لإحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية في عدد من البلدان النامية. ونأمل بأن تستمر اللجنة في تكثيف عملها في هذه المجالات وفي المجالات الأخرى ذات الصلة بهدف إبراز أبعاد التنمية المرتبطة بها. ويسرنا أن تباشر اللجنة عملها في مجال البراءات والصحة العامة بما أنها مسألة مهمة بالنسبة لكافة الدول الأعضاء وليس للبلدان النامية فحسب. وإذا عملت اللجنة على تنفيذ عملها، نتوقع أن تأخذ في الاعتبار مستويات التنمية المختلفة في الدول الأعضاء وسبل انتفاعها بنظام البراءات. ولذا، من الأهمية بمكان أن تبقى قائمة المسائل التي تنظر فيها اللجنة غير حصرية كي تراعي آراء جميع الدول الأعضاء. وشددت الدورة التي تعقدها اللجنة حالياً على أهمية آلية التنسيق. وبرز ذلك بوضوح من خلال المناقشات الموضوعية بشأن نقل التكنولوجيا. ونحن نطالب باتباع نهج منسق فيما بين هيئات الويبو من خلال اعتماد آلية التنسيق لمعالجة المسائل الشاملة. واختتم وفد جنوب أفريقيا بقوله أن مجموعة البلدان الأفريقية تبقى متفائلة بأن اللجنة ستتابع نهجاً عادلاً لعملها المقبل تماشياً مع أهداف الويبو الاستراتيجية الرامية إلى تطوير نظام البراءات على نحو متوازن لفائدة جميع الدول الأعضاء ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتوصيات جدول أعمال التنمية. وسيوفر ذلك حيز السياسة العامة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لكي تتمكن من صياغة قانون البراءات الوطني وتنفيذه على نحو يتماشى مع مستوى التنمية الوطنية".

وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء وأدلى بالبيان التالي:

تلاحظ الفئة باء أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات قد اعتمدت خلال دورتها الأخيرة برنامج عمل جديد وستقدم مجمل تعليقاتنا تحت هذا البند في وقت لاحق عندما تكون اللجنة قد أحرزت تقدماً في تنفيذ برنامج عملها. ونود في هذه المرحلة أن نشدد على أنه يمكن للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات أن تساهم في تنفيذ جدول أعمال التنمية بطرق شتى نظراً لطبيعة ولايتها المرتبطة بقانون البراءات. وبشكل عام، يركز عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات على تحسين سير نظام البراءات الذي يشجع الابتكار ونقل التكنولوجيا. وعلاوة على ذلك، يجب توخي الحذر لتفادي ازدواجية العمل مع سائر اللجان ولا سيما اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية".

وأيد وفد مصر البيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية ووفد الهند باسم مجموعة جدول أعمال التنمية.

وتحدث وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء السبع والعشرين وأدلى بالبيان التالي:

يود وفد هنغاريا التذكير باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء السبع والعشرين بأن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات قد أنشأت كمحفل لمناقشة القضايا وتسهيل التنسيق وتوفير المشورة بشأن التطوير التدريجي لقانون البراءات دولياً. وفي يونيو 2008، قرر أعضاء هذه اللجنة بدء العمل لمعالجة شتى القضايا المتعلقة بقانون البراءات ونظام البراءات الدولي. وتبين عناصر برنامج العمل الجديد أنه بإمكان اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، من خلال تأدية ولايتها، أن تساهم في تحسين عمل نظام البراءات وتشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا فضلاً عن تنفيذها لعدد من توصيات جدول أعمال التنمية. وعلى أثر دراسة تجدر الملاحظة أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

ساعة نحو تنفيذ أهداف الويبو بشأن التنمية، الملخص الوارد في الوثيقة SCP/15/INF/2. وتحتوي هذه الوثيقة على توجيهات واضحة حول كيفية ربط التوصيات بالمسائل الواردة في القائمة غير الحصرية وبالأشطة ذات الصلة التي تنفذها هذه اللجنة. ومع ذلك، ينبغي الإشارة إلى أن العناصر المكونة لبرنامج عمل اللجنة الجديد لا تزال قيد الإعداد وهي تحتاج إلى مزيد من التطوير، وبالتالي، فلا يمكن القيام بتقييم دقيق لمساهمتها في تنفيذ جدول أعمال التنمية في المرحلة الراهنة. ونود الإشارة إلى أنه عند تنفيذ برنامج العمل المتوازن للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، يجب أن نتفادى ازدواجية العمل مع سائر لجان الويبو وأن نحرص على استخدام الموارد المتاحة للمنظمة استخداماً فعالاً. ونود التأكيد على أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ 27 سيقدّم تعليقات مفصلة في إطار تبادل الآراء حول تنفيذ توصيات تلك اللجنة بشأن جدول أعمال التنمية على أثر تنفيذ برنامج عملها على نطاق أوسع.

وأدلى وفد إسبانيا بالبيان التالي:

يود وفد إسبانيا المشاركة في المناقشة حول إسهام اللجنة في تنفيذ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية تحت البند 12 من جدول الأعمال. ونرى أن هناك شكوكاً قليلة حول إنجاز الهدف القاضي بإدراج مسائل التنمية في أنشطة هذه المنظمة وفي إطار عمل هذه الهيئات بحسب الحالات المعنية. واليوم، تم تعزيز المقاربة بين كافة المسائل الموضوعية المتعلقة بالملكية الفكرية نظراً لأخذها في الاعتبار من دول عديدة من بين الدول الأعضاء ويمكن اعتبارها مرضية إلى حد ما. وتم تنفيذ جدول أعمال التنمية على نطاق واسع في هذه اللجنة. ويدفعنا هذا العمل إلى أخذ عمل اللجان الأخرى في الحسبان مثل عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وفي ما يتعلق بهذه الأخيرة، هناك عدد من المشاريع التي تم اعتمادها لتنفيذ مبادئ جدول أعمال التنمية على مجال البراءات. وعلى سبيل المثال، يمكننا ذكر مشروعين حول العلاقة بين البراءات والملك العام تحت التوصيتين 16 و 20 ويتم تنفيذ أحدهما وهو المشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا - التحديات المشتركة وبناء الحلول، تنفيذ التوصيات 19 و 25 و 28، المشروع حول الملكية الفكرية وسياسة المنافسة، تنفيذ التوصية 7، مشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه، تنفيذ التوصية 8، مشروع بشأن تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجيا محددة حلاً لتحديات إنمائية محددة (التوصيات 19 و 30 و 31) ومشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية (التوصية 36). وفي ما يتعلق بعمل هذه اللجنة، تشمل جداول الأعمال التي تم اعتمادها أثناء الدورات السابقة بنوداً مثل الاستثناءات والتقييدات تنفيذاً للتوصية رقم 17، وجودة البراءات والاقتراح الذي تقدم به كل من وفد كندا ووفد المملكة المتحدة تنفيذاً للتوصيتين 10 و 11، والمعلومات المتعلقة بالبراءات تنفيذاً للتوصيتين 20 و 25، والبراءات والصحة تنفيذاً للتوصيات 1 و 7 و 9 و 14 و 40 و 41 ونقل التكنولوجيا تنفيذاً للتوصيات 22 و 23 و 26 و 28 و 29 و 31 و 39. وأخيراً، ندرك أنه، خلال فترة زمنية قصيرة نسبياً، تم بذل جهد كبير لتضمين قضايا التنمية في المناقشات حول البراءات. وقد تم إثراء هذه المناقشات من خلال النظر في جوانب إضافية ذات صلة بالواقع الاجتماعي. وتطرح هذه العملية المكثفة عدداً من التساؤلات التي ينبغي الإجابة عنها في المستقبل القريب مثل توزيع العمل على اللجان بهدف تحسين استخدام موارد المنظمة وتحقيق تقدم حول المسائل المتعلقة بالبراءات على نحو سلس. ومن أجل ذلك، تم عرض مشروع بشأن البراءات والملك العام على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بينما قمنا ضمن هذه اللجنة بمناقشة الاستثناءات والتقييدات بدون الاستفادة من التآزر بين الدراسات الأخرى. وعلينا أيضاً أن نفكر بتكرار العمل المحتمل على صعيد نقل التكنولوجيا. وفي الختام، لا ينبغي أن يحول إدراج البعد الإنمائي دون مناقشة المسائل الأخرى ضمن اللجان مثل المسألة قيد المناقشة، لأن فقدان التوازن اللازم قد يؤدي إلى تكرار العمل الذي تقوم به اللجان الأخرى بينما تتميز هذه اللجنة بنشاطها الخاص.

وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية البيانات التي أدلى بها كل من وفد فرنسا باسم الفئة باء ووفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء السبعة والعشرين ووفد إسبانيا. وعلى وجه التحديد، أيد الوفد النتيجة التي توصل

إليها وفد إسبانيا ومفادها أن العمل في إطار الدورة الجارية حول جودة البراءات، بناء على اقتراح كل من وفد كندا ووفد الولايات المتحدة، يدعم التوصية رقم 10 لجدول أعمال التنمية.

وأيد وفد أستراليا البيان الذي أدلى به وفد فرنسا باسم الفئة باء وأدلى بالبيان التالي:

يذكر هذا الوفد بالبيان الصادر عن الجمعية العامة في 2010 ويقر بأهمية القضايا المرتبطة بالتنمية. ونحن نعتبر أن برنامج العمل الحالي يضم مسائل ترتبط بتوصيات جدول عمل التنمية. ويرى وفد أستراليا أن أغلبية المسائل المدرجة على جدول الأعمال الحالي تتعلق بتوصيات جدول أعمال التنمية مما يشير إلى أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تفي بالتزاماتها بشأن ملخصاً مفيداً عن الروابط بين إدراج جدول أعمال التنمية. وكما لاحظ وفد هنغاريا، تضمنت الوثيقة SCP/15/INF/2 عمل اللجنة وتوصيات جدول أعمال التنمية. وعلى وجه التحديد، نود أن نلفت الانتباه إلى البند الخاص بجودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض التي ترتبط بتوصيتي جدول الأعمال 10 و11 في إطار الاقتراح المشترك للمملكة المتحدة وكندا. وعلى غرار وفد الهند، يشاطر وفد أستراليا الرأي القائل بأن هذه المسألة قد تكتسي أهمية خاصة في عدد أكبر من توصيات جدول أعمال التنمية. ونود أيضاً الإشارة إلى الروابط الوثيقة بين توصيات جدول أعمال التنمية والعمل المتعلق بالبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. ونحن نتطلع إلى تطوير برنامج عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات وإلى إسهامه إلى جدول أعمال التنمية."

(د) تقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، الفقرة 19 من الوثيقة WO/GA/40/8:

تبعاً لقرار الجمعية العامة لسنة 2010 القاضي بما يلي: "توجيه تعليقات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية المقدمة إلى الجمعيات وصفاً لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية"، تم استخلاص البيانات التالية التي يرد نصها في مشروع التقرير لدورة اللجنة الخامسة والعشرين (الوثيقة: SCT/25/7 Prov. الفقرات 233 إلى 246).

"233. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأشار إلى أنه وفقاً لقرار الجمعية العامة بشأن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، تدرج اللجنة في تقريرها السنوي المقدم إلى الجمعيات وصفاً لإسهامها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ومن أجل ذلك، تود مجموعة جدول أعمال التنمية أن تقدم بعض التعليقات على كيفية إسهام اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية، لا سيما فيما يتعلق بالفئة باء من جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى أن اللجنة استخدمت الاستبيانات لتحديد المجالات التي تتعلق بالعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية والتي يمكن أن تلفت انتباه الوفود وأضاف أنه في بعض الحالات، وبعد تحديد الإطار القانوني في مختلف الأنظمة القانونية من خلال الاستبيانات، كانت اللجنة تمضي قدماً نحو تحديد مجالات التقارب والاختلاف وتنظر في الخطوات المقبلة التي من المحتمل اتخاذها. وأعربت المجموعة عن اعتقادها بأن فكرة وجود اتفاق بين الدول الأعضاء حول مسألة محددة لا تعني بالضرورة أن أنشطة وضع القواعد والمعايير ضرورية أو مأمولة موصحة أنه ينبغي أن يسبق تلك المبادرات إجراء مناقشات مفتوحة وشاملة بين الدول الأعضاء لتحديد ما إذا كان من المأمول أو من الضروري وضع قواعد ومعايير أولاً، فلن يكون من الملائم البدء في مناقشات على أساس النصوص إلا بعد التوصل إلى اتفاق واسع النطاق حول الأهداف النهائية للعملية. وأشارت المجموعة إلى أن تلك الشواغل بالتحديد هي التي تسعى التوصيات 15 و17 و21 و22 من جدول أعمال التنمية لمعالجتها، موصحة أن التوصية 21 تنص على أن يسبق أي أنشطة لوضع القواعد والمعايير مشاورات غير رسمية ومفتوحة ومتوازنة تجرى من خلال آلية يقودها

وفقاً للإجراء الذي اتفقت عليه اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية أثناء دورتها الأولى (انظر الوثيقة SCT/1/2، الفقرة 8). أتيح مشروع التقرير الأولي الخاص بالدورة الخامسة والعشرين للجنة في محفل اللجنة الإلكتروني كي يتمكن الأعضاء والمراقبون فيها من التعليق عليه قبل عرضه على اللجنة في دورتها السادسة والعشرين.

الأعضاء، وتعزز مشاركة الخبراء من الدول الأعضاء. وارتأت المجموعة أنه ينبغي لتلك العملية أن تمكن كافة الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، من أن تقرر على وعي ما إذا كانت الأنشطة المقترحة لوضع القواعد والمعايير تحقق مصالحها وتلبي احتياجاتها الوطنية. وأضاف الوفد أنه ما إن يتفق الأعضاء على ضرورة وضع قواعد ومعايير، تنص التوصية 15 على أن تكون أنشطة وضع القواعد والمعايير كالاتي: "1" شاملة ويقودها الأعضاء، "2" وتراعي مختلف مستويات التنمية، "3" وتراعي تحقيق التوازن بين التكاليف والفوائد، "4" وتدرج في إطار عملية تشاركية تضع في الاعتبار مصالح وأوليات كافة الدول الأعضاء في الويبو ووجهات نظر أصحاب المصلحة الآخرين، لا سيما المنظمات الدولية الحكومية المعتمدة والمنظمات غير الحكومية، وتتوافق مع مبدأ الحيادية الذي تعمل به أمانة الويبو. وقال الوفد إنه ينبغي أيضاً أن تراعي أوجه المرونة التي تتسم بها الاتفاقات الدولية بشأن الملكية الفكرية، لا سيما تلك التي تهم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، كما هو منصوص عليه في التوصية 17 وينبغي أن تدعم أهداف التنمية التي تمت الموافقة عليها حالياً في إطار منظومة الأمم المتحدة، لا سيما الأهداف الواردة في إعلان الألفية، كما هو منصوص عليه في التوصية 22. وفي هذا الصدد، أذنت مجموعة جدول أعمال التنمية على القرار الذي اعتمده أعضاء اللجنة لاتخاذ الوقت اللازم لسماع مختلف الآراء والرؤى بشأن العلاقة بين العلامات التجارية والإنترنت، لأن ذلك يتماشى مع توصيات جدول أعمال التنمية بشأن وضع القواعد والمعايير. وأشارت المجموعة إلى أنها تشعر بأنه لو أعد نفس العمل التحضيري فيما يتعلق بالرسوم والنماذج الصناعية، سيصبح الأعضاء في وضع أفضل للتأكد من أن مشاريع الأحكام المقترحة تتوافق مع احتياجات بلدانهم التنموية.

وأحاط وفد الهند علماً بمدخلة وفد البرازيل وأعرب عن رضاه لإخضاع هذا البند من جدول الأعمال للبحث، لأن ذلك سيمكن اللجنة من الامتثال لتوجيهات الجمعية العامة وسيتيح لها أن تبلغ الجمعية بما تقوم به كي تدرج توصيات جدول أعمال التنمية في أعمالها. وأشار الوفد إلى أنه يرى أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية ليس عبارة عن توصيات مجردة ومخصصة للنقاش في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية فحسب، موضحاً أن جدول أعمال التنمية اعتمد من كافة الدول الأعضاء في الويبو، إدراكاً منها بأن المسائل المتعلقة بالتنمية ينبغي أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من عمل الويبو في كل لجنة وفي كافة مجالات أنشطتها، وبأن كافة العمليات والقرارات والنتائج التي تنجم عن العمل في الويبو يكون لها تأثيرها على التنمية وهو ما ينبغي لنا أخذه في الاعتبار. وارتأت وفد الهند أن النظر في كيفية قيام اللجنة بإدراج هذا الجانب في عملها مهم للغاية بالنسبة للمناقشات الجوهرية التي تجرى في اللجنة وبالتحديد اقتراح وضع القواعد والمعايير في مجال قانون الرسوم والنماذج الصناعية وممارساته. وأيد وفد الهند البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم جدول أعمال التنمية فيما يتعلق بمسألة ما إذا كانت المناقشات التي تجرى إلى الآن في اللجنة، لا سيما بشأن مشروع النص المتعلق بالإجراءات الخاصة بالرسوم والنماذج الصناعية، تتماشى مع جدول أعمال التنمية. ورأى وفد الهند أنه من الضروري قبل إصدار أحكام بشأن الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي وهو آخر مرحلة في عملية إعداد أي معاهدة، إجراء مناقشات موجهة لمعرفة ما إذا كان هناك اتفاق فيما بين كافة أعضاء الويبو حول الحاجة إلى وضع قواعد ومعايير جديدة في هذا المجال. وهذا الأمر مهم بوجه خاص في مجال الرسوم والنماذج الصناعية حيث تكون أنظمة الحماية متنوعة للغاية في الدول الأعضاء وحيث لا تكون البلدان النامية هي المستفيد الرئيسي من الاتفاقات الدولية القائمة بشأن حماية الرسوم والنماذج الصناعية. وقال وفد الهند أن من بين الدول الأعضاء في اتفاق لاهاي البالغ عددها 58 دولة عضواً، شهدت ثلاثة بلدان متقدمة فقط مضافاً إليها الاتحاد الأوروبي ما يقرب من 88% من التسجيلات الدولية التي تمت بناء على ذلك النظام، في حين لم يشهد 29 بلداً من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً أي تسجيل. ورأى الوفد أن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً التي تشكل جزءاً من نظام لاهاي لم تتمكن من الاستفادة من الإجراءات الموحدة في إطار ذلك النظام. وأعرب الوفد عن اعتقاده بصعوبة تحديد كيف يمكن لتلك البلدان الاستفادة من المعاهدة الجديدة المقترحة الرامية إلى تحقيق الموازنة بين المعايير القصوى التي قد تطلبها المكاتب الوطنية من مودعي الطلبات. وقال الوفد أنه إذا كان من الواضح أنه يمكن لمودعي الأجانب، لا سيما المعنيين بإيداع طلبات في أنظمة قضائية متعددة، الاستفادة من شروط الإيداع المتوائمة، فإن من الضروري بحث مسألة ما إذا كان

ذلك سيحقق فوائد كبيرة للمودعين الوطنيين في البلدان النامية بحثاً متأنيباً. وأشار الوفد أنه، نظراً للتباين الحالي بين الأنظمة الوطنية في مجال الرسوم والنماذج الصناعية، ونظراً لأنه سيكون مطلوب من البلدان إحداث تغييرات جوهرية في قوانينها الوطنية لتحقيق الموازنة بين الإجراءات، فإنه من الضروري أن يكون هناك فهم واضح لتأثير ذلك على التنمية قبل المضي قدماً في وضع القواعد والمعايير. واقترح وفد الهند أن تعد الأمانة، كما هو منصوص عليه في التوصيتين 15 و22 من جدول أعمال التنمية، وثيقة عمل للدورة المقبلة تحدد فيها التكاليف والفوائد مع مراعاة مختلف مستويات التنمية. وكما هو منصوص عليه في التوصية 22 من جدول أعمال التنمية، ينبغي أن تبين تلك الوثيقة ما إذا كان وضع القواعد والمعايير المقترح "يدعم أهداف التنمية المتفق عليها في إطار منظومة الأمم المتحدة، لا سيما تلك الواردة في إعلان الألفية" ويستكشف "إمكانية وضع أحكام إضافية خاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً". ورأى الوفد أن أي مناقشات ستجرى عن الأعمال القادمة في مجال الرسوم أو النماذج الصناعية، بما في ذلك النظر في الحاجة إلى وضع قواعد ومعايير وفي نوع القواعد والمعايير المطلوبة، ينبغي أن تستند إلى معلومات أكثر شمولاً تراعي أحكام جدول أعمال التنمية المذكورة آنفاً. ولذلك، قال الوفد أنه من الضروري الدعوة إلى عقد مشاورات مفتوحة ومدفوعة من الأعضاء، حسب ما يكون مناسباً، كما ورد في التوصية 21 التي تنص على الآتي: "تجري لويو مشاورات غير رسمية تكون مفتوحة ومتوازنة، حسب ما يكون مناسباً، قبل الشروع في أي أنشطة جديدة بشأن وضع القواعد والمعايير، باعتماد مسارات مدفوعة من الأعضاء وتشجيع مشاركة الخبراء من الدول الأعضاء ولاسيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً". واختتم وفد الهند بقوله إن توصيات جدول أعمال التنمية لم تكن رمزية بحتة وأنها اعتمدت في إطار سلسلة من المبادرات غير الناجحة الرامية إلى وضع قواعد ومعايير في لجان أخرى تابعة للويو، بهدف توجيه العمليات المقبلة الرامية إلى وضع قواعد ومعايير كي تحقق نتائج ناجحة. وقال الوفد إنه قدم اقتراحه في ظل هذا المناخ، لأنه كان يعتقد بأن اعتماد المنهج الشفاف والشامل والقائم على إشراك الجميع الذي حدده جدول أعمال التنمية سيساعد على التوفيق بين الآراء والمضي قدماً بعمل اللجنة على نحو سلس وفعال، عن طريق التأكد من أنه يتم الاستفادة بشكل جيد من الوقت والطاقة من أجل التقدم تدريجياً في العمل وجعل كافة الأعضاء يلتفتون حول هدف واضح ومتفق عليه.

وقال وفد الفلبين، اضعاً في اعتباره قرار الجمعية العامة للويو لسنة 2010 بشأن التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير الواردة في الوثيقة WO/GA/39/7 التي تقوم بوضوح على حقيقة أن الهدف من جدول أعمال التنمية هو ضمان أن تشكل المسائل المتعلقة بالتنمية جزءاً لا يتجزأ من عمل الويو، إنه يرى أنه ينبغي لتلك اللجنة باعتبارها هيئة مختصة تابعة للويو أن تدرج في تقريرها السنوي الذي تقدمه للجمعية وصفاً لإسهامها في تنفيذ جدول أعمال التنمية وأن تحدد بذلك السبل التي يتم من خلالها إدراج التوصيات المذكورة في عملها. وأعرب وفد الفلبين عن تأييده لمداخلات وفدي البرازيل والهند وقال إنه يعتقد، بدون السعي إلى ترتيب أهمية التوصيات الخمس وأربعين لجدول أعمال التنمية، بأنه من الضروري ومن المناسب للجنة الآن أن تقيم كيفية قيامها بتنفيذ الفتة باء من جدول أعمال التنمية وهي تتعلق بوضع القواعد والمعايير وأوجه المرونة والسياسات العامة والمملك العام في إطار المناقشات الجارية بشأن الرسوم والنماذج الصناعية. وأشار الوفد إلى أن الفتة باء، لا سيما التوصيات 15 و17 و21 و22 تقدم العناصر الأساسية التي تنظم كافة أنشطة وضع القواعد والمعايير في الويو. وأعرب وفد الفلبين عن اعتقاده بأهمية تقييم وضع القواعد والمعايير من حيث التكاليف والفوائد، كما هو مشار إليه بوضوح في توصيات جدول أعمال التنمية. وأوضح أن الدول الأعضاء قدمت بحسن نية معلومات عن قوانينها وقواعدها وممارستها بشأن قانون الرسوم والنماذج الصناعية عن طريق الرد على الاستبيانات التي أعدتها الأمانة وأنها شاركت في المناقشات ذات الصلة التي أجريت خلال الدورات السابقة للجنة. وقال الوفد إنه كان قد التمس من الأمانة في الدورة الحادية والعشرين للجنة المعقودة في يونيو 2009 أن تعد وثيقة عمل استناداً إلى المعلومات والتعليقات التي قدمتها الوفود فيما يتعلق بممارسات دولها، على أساس أن إعداد تلك الوثيقة المنقحة "لا يمس بالمواقف التي قد تتخذها الوفود إزاء أي مجال من مجالات التقارب الممكنة بشأن قانون الرسوم والنماذج الصناعية وممارساته". كما ورد في الفقرة 8 من ملخص الرئيس للدورة الحادية

والعشرين للجنة وفي الفقرة 139 من تقرير الدورة الحادية والعشرين للجنة. وأشاد وفد الفلبين بالجهود التي بذلتها الأمانة في إعداد الاستبيانات لكنه قال إنه ليس لدى الدول الأعضاء فهم واضح للغرض من الاستبيانات، فيما عدا أنها تهدف إلى تبادل المعلومات، كما أنه ليس هناك اتفاق ولو ضمني بين الدول الأعضاء على المضي قدماً بالمناقشات بغية التفاوض بشأن وضع صك فيما يخص الرسوم والنماذج الصناعية. ورأى وفد الفلبين أنه إذا كان الهدف هو الشروع في مناقشات حول تنظيم أنشطة ممكنة لوضع القواعد والمعايير في مجال الرسوم والنماذج الصناعية، فمن الضروري إذاً إجراء مشاورات أولية وغير رسمية ومفتوحة ومتوازنة ومدفوعة من الأعضاء كما هو منصوص عليه في جدول أعمال التنمية، لأن ذلك سيتيح إجراء تحليل للتأثير المحتمل الذي قد ينتج عن تلك المبادرة، من حيث التكاليف والفوائد، والذي قد يلحق بالبلدان الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية والأقل نمواً. وقال الوفد إن ذلك أمر مهم نظراً لنتفاوت مستويات التنمية بين الدول الأعضاء، خاصة وأن عدداً كبيراً من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً ليس طرفاً في أي صك من الصكوك الدولية المتعلقة بقانون الرسوم والنماذج الصناعية.

وأيد وفد جنوب أفريقيا التصريحات التي أدلت بها وفود البرازيل والفلبين والهند، مؤكداً من جديد على أن الهدف من ذلك الإجراء المهم في إطار ذلك البند من جدول الأعمال هو تجميع رؤى الدول الأعضاء بشأن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في اللجنة. وقال الوفد إنه من الضروري أن تكون المناقشات بشأن وضع القواعد والمعايير في مجال الرسوم والنماذج الصناعية مدفوعة من الأعضاء وأن تنسم بالشفافية وأن يكون لدى الأعضاء ما يكفي من المعلومات بحيث يتسنى للأعضاء الاطلاع على الأعمال أولاً ثم الإسهام فيها بشكل ملموس.

وأيد وفد كوبا التصريحات التي أدلت بها وفود البرازيل والفلبين والهند. وأشار إلى أنه من المهم أن تعرب البلدان عن آرائها منذ الدخول في المناقشات وأن تواصل تحليل الوثيقة وتبادل الخبرات. ورأى الوفد أن من الضروري حصول الوفود على معلومات وثيقة حتى تتمكن من إجراء التحليل قبل الشروع في تحقيق التواء وأشار إلى وجود العديد من الأسباب التي تفسر حاجة البلدان النامية إلى تلك المعلومات. وقال وفد كوبا إن بعض الوفود الحاضرة تمكنت من المشاركة في الاجتماعات التي سبقت التوقيع على معاهدة سنغافورة، ولم تتمكن وفود أخرى من القيام بذلك، موضحاً أن العديد من البلدان المعنية أدركت ضرورة الاتفاق وعدم الاعتراض على إدراج بعض العناصر، في حين لم تتمكن بعض الوفود الأخرى، لأسباب مختلفة، من الانضمام إلى المعاهدة، ولم يتمكن سكانها بالتالي من الاستفادة من تلك الأحكام. ورأى الوفد أن أحد الأسباب وراء عدم قدرة بعض البلدان على التوقيع على المعاهدة هو أن اللجنة لم تجر تحليلاً متعمقاً لاحتياجات البلدان ومتطلباتها قبل الاتفاق على المعاهدة. وقال وفد كوبا إن من الضروري عدم إغفال تلك المشكلة لتفادي ألا يتمكن المستخدمون في الدول الأعضاء من المشاركة ثانياً في المعاهدة المقبلة بسبب عدم مراعاة احتياجاتهم بشكل سليم في المناقشات التحضيرية والرامية إلى إبرام المعاهدة، في الوقت الذي يتم فيه تحديد محتوى المعاهدة. ورأى الوفد أنه لا يمكن قبول التزود بصكوك تنسيقية إلا إذا كانت تلك الصكوك تلبى شواغل الدول الأعضاء، وإلا لن يتمكن البعض من الانضمام إلى المعاهدات والاستفادة من فوائدها. وخلص الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أن تجري تحليلاً لكافة الجوانب قبل اتخاذ أي خطوة حاسمة.

وقال وفد الهند، واضحاً في اعتباره أن ذلك الاجتماع هو الأخير للجنة قبل انعقاد الجمعية العامة في سبتمبر - أكتوبر، إنه ينبغي للجنة أن تحيط الجمعية العامة علماً بالمناقشات الجارية في إطار ذلك البند من جدول الأعمال. وأضاف الوفد أن الأمانة العامة كانت قد أعدت من قبل وثيقة توضح كيف أن المبادرات المقترحة في تلك اللجنة والمناقشات الجارية بشأن الرسوم والنماذج الصناعية ستعود بالفائدة على المستخدمين والمكاتب الوطنية المعنية بالرسوم والنماذج الصناعية. وأخذ الوفد يوضح أن الوثيقة المقترحة في إطار ذلك البند من جدول الأعمال ستسير على نهج الوثيقة السابقة المذكورة التي قد تعدلها الأمانة بالتأكيد على الآثار التي ستعكس على التنمية بفضل تلك المبادرة المتعلقة بقانون الرسوم والنماذج الصناعية قبل تقديمها في الدورة المقبلة للجنة. كما أوضح أن الوثيقة لن تحوي تفاصيل العملية الجارية، والسبب الرئيسي لذلك هو أن اللجنة عكفت بالفعل على إتمام تلك العملية، مما أتاح تحسين الوثيقة بعد تقديم الوفود تعليقاتها. وأعرب

وفد الهند عن ثقته بأن الوقت المناسب سيأتي حين تنضج تلك المسألة بما يكفي كي تجتمع كافة الوفود وتقرر الخطوات التالية. وفي الختام، قال الوفد إنه اقترح أن تقوم الأمانة، كما ينص جدول أعمال التنمية قبل الخوض في أي مسار لوضع القواعد والمعايير، بإعداد وثيقة تحدد المسائل المتعلقة بالتنمية لتقدمها في الدورة المقبلة للجنة، لأن ذلك من شأنه أن يساعد على إجراء المناقشات وربما على تحقيق المزيد من الوضوح للمسائل التي تثيرها بعض الوفود.

وقال وفد ألمانيا إنه لم يستغرب عدم وجود رؤية واحدة ومتسقة في البيانات التي عرضت وأشار إلى وجود العديد من نقاط الاختلاف. وأوضح أنه يوجد نهجان رئيسيان هما: أولاً النهج الذي عرضه وفد البرازيل الذي قال إنه يتعين على الأعضاء التعبير عن آرائهم بشأن كيفية تناول المسائل المتعلقة بالتنمية داخل اللجنة حتى يتمكن إحاطة الجمعية العامة علماً بتلك الآراء، وثانياً النهج الذي عرضه وفد الهند الذي قال إنه يتعين إجراء تحليل للتكاليف والفوائد وإن مسؤولية إجراء ذلك التحليل يقع على عاتق الأمانة. وأعرب وفد ألمانيا عن ثقته في أن الأمانة ستضطلع بالمهمة المذكورة بشكل جيد وحيادي للغاية، إذا تم تفويضها بذلك. واستطرد الوفد قائلاً إن هذا النهج الثاني يختلف بشكل كبير عن النهج الأول الذي يفيد بأن الدول الأعضاء وليست الأمانة هي التي ستحدد ما هو الجيد وما هو السيئ بالنسبة لها وما الذي يجعلها تعتقد باحتمال وجود ثغرة في تنفيذ المسائل المتعلقة بالتنمية. وقال وفد ألمانيا إنه يفضل أن تدافع الدول بنفسها عن قضيتها وأن تعرض آراءها. وفي نفس الوقت، أوضح الوفد أنه خلال المناقشات التي أجريت حول التوصل إلى معاهدة محتملة بشأن قانون الرسوم والنماذج الصناعية، أتاحت فرصة كبيرة للبلدان النامية والبلدان المتقدمة توضيح كيف ستكون البنود المقترحة مفيدة أو غير مفيدة بالنسبة لها. وصرح الوفد بأنه سيشرح بالرضا لو أوضحت البلدان النامية في المستقبل ما إذا كان أحد بنود النص محل النقاش يثير مشكلة فيما يتعلق بالتنمية مؤكداً على ضرورة مناقشته في نفس الوقت وليس على أساس وثائق أخرى عامة. وكرر وفد ألمانيا اعتقاده بأنه إذا تولت الأمانة إعداد وثيقة، لن تقع المسؤولية حينئذ على البلدان النامية وإنما سيتم تفويضها.

وأشار وفد البرازيل إلى قرار الجمعية العامة في سنة 2010 وقال إن ذلك القرار لا يوضح كيفية إعداد التقارير. فمِنذ الموافقة على ذلك في سبتمبر الماضي، تناقش الوفود كيفية إعداد التقارير وخلال الدورة الأخيرة للجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ، تمت الموافقة على عملية مخصصة وهي العملية التي يقترح وفد البرازيل تكرارها في اللجنة نظراً لما حققته من نتائج ناجحة، من وجهة نظره. وأوضح وفد البرازيل أنه وفقاً للعملية المخصصة، يتعين إدراج بند في جدول الأعمال يتيح لكافة الوفود التعبير بحرية عن آرائها حول كيفية تنفيذ اللجنة لتوصيات جدول أعمال التنمية، بحيث يتسنى للأمانة أن تلخص بعد ذلك تلك الآراء المقدمة وترسل تقريرها إلى الجمعية العامة. وأشار الوفد إلى أنه قام بالفعل مثله مثل وفود جنوب أفريقيا والفلبين والهند بالتعبير عن آرائه بشأن تلك المسألة. وأوضح أن مسألة إجراء دراسة عن تحليل التكاليف والفوائد هي مسألة قائمة بذاتها وقال في هذا الصدد إن ذلك الاقتراح قد يكون مفيداً معرباً عن قبوله به، لو اتفقت عليه كافة البلدان.

وصرح وفد فرنسا رداً على البيان الذي أدلى به وفد البرازيل، بأن لديه وجهة نظر مختلفة بعض الشيء لأنه حين أدرج ذلك البند في جدول الأعمال في بداية الدورة، أوضح وفد فرنسا موافقته على إدراجه طالما أنه لا يشكل سابقة سواء في إطار تلك اللجنة أو أي لجنة أخرى مثل اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ.

وأعرب وفد أستراليا عن اعتقاده بوجود بعض الخلط في الاقتراحات المقدمة، لكنه وافق على الاقتراح المقدم من وفد البرازيل لأنه يمثل لتعليقات الجمعية العامة. وقال وفد أستراليا فيما يتعلق باقتراح وفد الهند إنه قد يكون من الأفضل التركيز على أمر واحد في كل مرة ومن ثمة الانتظار حتى تأتي الدورة المقبلة.

ورأى وفد مصر أنه قبل الشروع في أنشطة وضع القواعد والمعايير، ينبغي إجراء تحليل للفوائد التي ستعود على الدول التي ستضطلع بتلك الأنشطة. وأشار الوفد إلى أنه من الطبيعي تماماً أن تطلب البلدان النامية والبلدان الأقل



نمواً إجراء دراسة أكثر تعمقاً بشأن تأثير القواعد والمعايير الجديدة على مستوى التنمية وأعرب عن اعتقاده بأن الأمانة قد تكون من بين أفضل العناصر القادرة على الاضطلاع بتلك المهمة التي ستعرض في الدورة المقبلة للجنة. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه يرى من غير المقبول الاعتراض على ما اقترحه وفد الهند لأنه من الطبيعي أن تود البلدان النامية معرفة الآثار التي قد تلحق بالتنمية فيها نتيجة لاعتماد القواعد والمعايير الجديدة، خاصة وأن ذلك يرد في جدول أعمال التنمية.

وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) طلب وفد الهند لأنه يفضل أيضاً أن تعد الأمانة وثيقة منفصلة عن تأثير المعاهدة الجديدة على التنمية، وهي المعاهدة التي ستترفق بمشروع أحكام قانون الرسوم والنماذج الصناعية وذلك حتى تتمكن البلدان النامية من اتخاذ قرار مستنير بشأن مشاركتها المحتملة في مؤتمر دبلوماسي عن تلك المسألة.

وأشار الرئيس إلى أن عدداً من الوفود أدلت ببيانات في إطار هذا البند من جدول الأعمال حول إسهام اللجنة في تنفيذ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وقال إن جميع البيانات سوف تدون في تقرير دورة اللجنة الخامسة والعشرين وستحال إلى الجمعية العامة للويبو عملاً بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو سنة 2010 فيما يتعلق بآلية تنسيق جدول أعمال التنمية.

وأشار الرئيس أيضاً إلى أنه التمس من الأمانة تقديم وثيقة معلومات إلى دورة اللجنة السادسة والعشرين عن كيفية تعميم توصيات جدول أعمال التنمية، لا سيما الفئة ب، فيما يتعلق بعمل اللجنة في مجال قانون الرسوم والنماذج الصناعية وممارساته.

(هـ) تقرير عن عمل اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ، الفقرة 26 من الوثيقة WO/GA/40/8:

عملاً بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو لسنة 2010 والقاضي بما يلي: "توجيه تعليمات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية إلى الجمعيات وصفا لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية"، تم استخلاص التصريحات التالية من ملخص رئيس الدورة السادسة للجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ (الوثيقة WIPO/ACE/6/11 الفقرات 15 إلى 19) والواردة في ما يلي.<sup>1</sup>

تحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وشدد على أن التوصية 45 من جدول أعمال التنمية ترتبط مباشرة بنطاق صلاحيات اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ. وأشار الوفد إلى أن على المبادئ التي تحتوي عليها تلك التوصية أن توجه أنشطة الويبو فيما يتعلق بالتنفيذ. ورأت مجموعة جدول أعمال التنمية أن الويبو قد أحرزت بالفعل تقدماً نحو تنفيذ التوصية 45 منذ اعتماد جدول أعمال التنمية. وكان برنامج العمل الذي تمت الموافقة عليه خلال الدورة الأخيرة للجنة معلماً مهماً في هذه العملية إذ قام بتوفير عناصر ذات صلة ستشكل مادة للنقاش خلال الاجتماعات المقبلة بما أنها تعبر عن آراء الدول الأعضاء المختلفة وعن الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها فيما يتعلق بمسائل التنفيذ. وقد برزت نتائج برنامج العمل المعني في الوثائق التي نظرت فيها اللجنة خلال هذه الدورة. وعكست الدراسات جهود الويبو الرامية إلى تطوير "مقاربة شاملة" لإرساء احترام الملكية الفكرية في أنشطتها. وأخذت هذه الدراسات في الاعتبار تباين الآراء ووجهات النظر حول المسائل المتعلقة بالتنفيذ كما شكلت أساساً جيداً لتشجيع قيام مناقشة متوازنة بشأن إرساء الاحترام للملكية الفكرية. وأملت المجموعة أن تواصل الدورات المقبلة تشجيع مثل هذا النوع من النقاش استناداً إلى وثائق متوازنة على غرار الوثائق التي نظرت فيها المجموعة خلال هذا الاجتماع. وعلى الرغم من هذه الإنجازات، ترى المجموعة أن الدرب إلى تنفيذ التوصية 45 لا يزال طويلاً. وعلى سبيل المثال، ما زال يتعين النظر في مساهمة حماية حقوق الملكية الفكرية وتنفيذها في نقل التكنولوجيا ونشرها. وكما شددت عليه

<sup>1</sup> الفقرات 15 إلى 19 من الوثيقة WIPO/ACE/6/11.

الوثيقة WIPO/ACE/6/7، فإن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد قد شرعت أيضاً في عملية طويلة الأمد لتحسين كيفية تحديد العواقب الاقتصادية الناجمة عن كافة أنواع انتهاكات حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما تلك التي تتعلق بالتقليد والقرصنة. وكانت الأدلة العلمية رئيسية في هذا الصدد. واكتست هذه المعلومات أهمية بالغة لاتخاذ تدابير فعالة ضد هذه الانتهاكات. وقد أيّد وفد كل من مصر وأفريقيا الجنوبية البيان الذي أدلت به مجموعة جدول أعمال التنمية.

وأيد وفد الفلبين البيانات التي أدلت بها مجموعة جدول أعمال التنمية. وأبرز الوفد كذلك الحاجة إلى تنفيذ توصيات جدول أعمال الويبو بشأن التنمية تنفيذاً كاملاً في إطار كافة أنشطة المنظمة لضمان مشاركة أوسع نطاقاً للدول الأعضاء، ولا سيما للدول النامية مثل الفلبين. ورحب الوفد ترحيباً كبيراً بالنهج الذي تتبعه الويبو بهدف خلق بيئة مناسبة تساعد على إرساء الاحترام للملكية الفكرية. وفي هذا السياق، نظرت اللجنة بإمعان في مجالات مثل الابتكار التكنولوجي والوعد بنقل التكنولوجيا ونشرها.

وأيد وفد إيران (جمهورية- الإسلامية) البيان الذي أدلت به مجموعة جدول أعمال التنمية. وأضاف الوفد أن على عمل اللجنة الاستشارية المعنية بالنفاذ أن يتبع نهج متوازن لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية ولم يكن بوسعها معالجة مسألة الإنفاذ من منظور أصحاب الحقوق بشكل حصري. واقترح أن تنظر اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد في المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية وفي مختلف مستويات التنمية، ولا سيما الحصول على الأدوية والمواد التعليمية بأسعار معقولة، وأن تحاول إدراج حلول عملية من خلال برامج المساعدة التقنية التي تشرف على تنفيذها. ومن المقترح أن تناقش الدول الأعضاء ضمن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد كيفية تكثيف المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في هذا المجال وتحسينها. ولا بد من إعطاء اهتمام خاص لضمان تنفيذ الإجراءات على نحو عادل ومنصف. وقد تعتمد اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد إلى إدراج جدول أعمال التنمية في أعمالها من خلال تنفيذ التوصية 45. ويستدعي خلق بيئة مناسبة تساعد على إرساء الاحترام للملكية الفكرية تحديد الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى انتهاكات حقوق الملكية الفكرية.

وأشار وفد البرازيل إلى النهج المواضيعي الذي تعتمده اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد وإلى دعوتها الخبراء إلى تقديم العروض خلال دوراتها. ورأى الوفد أن أسلوب العمل المنهجي مفيد جداً لأنه يسمح بتوقع سير مناقشات اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد ومدى اتساقها من حيث معالجتها لشتى جوانب احترام حقوق الملكية الفكرية. وأشارت كافة الوثائق الممتازة التي قدمتها الأمانة تحت البند 5 أن مناقشات اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد التي تتناول إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لا يجب أن تترك مجالاً لمضيعة الوقت في بحث لا جدوى منه عن نهج واحد يناسب الجميع. وتشير كل وثيقة من هذه الوثائق، والوثائق جميعها، إلى سيادة وضع معقد. وعلى هذه الخلفية، رأى وفد البرازيل أن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد قد أحرزت بالفعل تقدماً نحو تنفيذ التوصية 45 استناداً إلى مفهوم إرساء الاحترام لحقوق الملكية الفكرية وهو مفهوم أوسع نطاقاً وشمولية من مفهوم إنفاذ الملكية الفكرية البحث. ورفض الوفد الافتراض بأن القمع وحده يؤدي إلى الامتثال كما أدرج المصالح المجتمعية وشواغل التنمية في المناقشات بشأن إنفاذ الملكية الفكرية. ولم تتميز السياسات والأنشطة التي تم تطويرها استناداً إلى هذا المفهوم بدرجة عالية من الشرعية فحسب، إنما برهنت فعاليتها نظراً لاستنادها على فهم أكثر عمقاً للأسباب الكامنة وراء التقليد وقرصنة حق المؤلف التي يمكن أن تتباين حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية المختلفة على المحك. وأقر الوفد أيضاً بالجهود التي تبذلها الأمانة لتنفيذ الأنشطة وتنظيم الندوات حول المساعدة التقنية بما يتناسب مع النهج الشامل والمتوازن والموجه نحو التنمية الذي اقترحه التوصية 45 من جدول أعمال التنمية. وفي الوقت نفسه، شدد الوفد على الحاجة إلى اعتماد مبدأ الشفافية في كافة البرامج المتعلقة بالنفاذ والمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات التي تضطلع بها الويبو.

وأيد وفد بنغلاديش التوجهات الحالية لعمل اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ، ولا سيما من أجل تنفيذ التوصية 45 من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأعرب الوفد عن رغبته بأن تولي اللجنة اعتباراً خاصاً في عملها المقبل للمقاربة حسب الطلب سعياً إلى معالجة احتياجات وشواغل البلدان الأقل نمواً وقضايا الرفاه الاجتماعي والاقتصادي التي تتعلق بإرساء الاحترام للملكية الفكرية بما في ذلك القضايا مثل آثار انتهاكات حقوق الملكية الفكرية على الفقر وانعدام المساواة والتقليد والقرصنة على فرص العمل على سبيل المثال".

(و) تقرير عن الدورة الرابعة للفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، الفقرة 25 من الوثيقة PCT/A/42/1:

تحدث وفد الهند بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية وشكر جميع الوفود على تعاونهم ومرونتهم في إدراج بند "إسهام الفريق العامل في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المعنية" الجديد في جدول الأعمال. وصرح بأن المجموعة تعتبر إدراج هذا البند في جدول الأعمال مهماً لأن التنمية جزء لا يتجزأ من معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولأن أعضاء الفريق العامل مطالبون برفع تقارير إلى الجمعية العامة للويبو عن كيفية إسهام الفريق العامل في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ومن شأن هذا البند من جدول الأعمال أن يمكن الأطراف المتعاقدة في المعاهدة وسائر الأعضاء من الإعراب عن آرائها في هذا الموضوع، وأن يمكن الفريق العامل من رفع التقارير إلى الجمعية العامة للويبو.

وقال وفد الهند، متحدثاً بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية، إن معاهدة التعاون بشأن البراءات معاهدة شاملة ومدروسة بعناية وتقر بالاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً وتولي لها الاهتمام الواجب في أحكامها وفي سير نظام المعاهدة. وتتضمن أهداف المعاهدة الرغبة في "تعزيز التنمية الاقتصادية ودفع عجلتها في البلدان النامية". وتتص المادة 51 على وجه التحديد على تأليف لجنة للمساعدة التقنية تتولى تنظيم المساعدة التقنية المقدمة إلى البلدان النامية والإشراف عليها. وتوخت المفاوضات التي دارت في مؤتمر واشنطن الدبلوماسي الذي اعتمد معاهدة التعاون بشأن البراءات وسجلاته تقديم مساعدة كبيرة وملموسة بغية تنمية البلدان النامية، مثل تعزيز الكفاءات المحلية على الابتكار ومساعدتها على ضمان المكافأة على البراءات ذات الجودة العالية من خلال الفحص الفعال للجوانب التقنية من الاختراع.

وأضاف وفد الهند، متحدثاً بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية، أن من المفهوم أن المكتب الدولي يقدم إلى البلدان النامية بعضاً من المساعدة التقنية المنصوص عليها من خلال مشروعات تشرف عليها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وكذلك من خلال هيئات أخرى. ونزولاً عند طلب الوفد أثناء مناقشة البند 6(ج) من جدول الأعمال، طُلب من المكتب الدولي أن يقدم إلى الدورة المقبلة للفريق العامل تفاصيل عن جميع المساعدات التقنية التي تقدم في الوقت الراهن، وأيضاً تفاصيل توضح مصادر تمويلها، سواء كانت من الميزانية العادية أو من الصناديق الاستثنائية. وكما قيل أيضاً في إطار هذا البند من جدول الأعمال فإن الوفد يرى أن من الأهمية بمكان الإسراع في عقد دورة للجنة المعنية بالمساعدة التقنية التابعة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات مباشرة قبل انعقاد دورات الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، بحيث يمكن تنسيق جميع أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة بالمعاهدة والإشراف عليها على النحو المناسب، وتلافي الازدواجية والتداخل مع أنشطة مماثلة تضطلع بها سائر هيئات الويبو. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تقديم استعراض "أهداف معاهدة التعاون بشأن البراءات في مجالات نشر المعلومات التقنية وتيسير النفاذ إلى التكنولوجيا وتنظيم المساعدة التقنية المقدمة للبلدان النامية" إلى الدورة الخامسة للفريق العامل. وصرح بأن هذا الاستعراض في رأيه من شأنه أن يتناول مسألة كفاية الكشف المهمة التي لم تدرج في مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وهي تتضمن توصيات واقتراحات عن كيفية تحسين تنفيذ هذا الهدف.

وأحاط الوفد علماً مع الارتياح بقرار الدورة الثانية للفريق العامل بإدراج توصيات جدول أعمال التنمية في المناقشات الدائرة حول تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات وأعرب عن أمله في أن تستمر المناقشات الدائرة في هذه الهيئة حول هذه المسألة المهمة في الاسترشاد بجدول أعمال التنمية. وعلى النسق ذاته رحب الوفد بالمناقشات الجارية حول استرجاع لجنة

معاهدة التعاون بشأن البراءات المعنية بالمساعدة التقنية وأيضا استعراض مدى نجاح معاهدة التعاون بشأن البراءات في تحقيق هدف نشر المعلومات التقنية وتيسير النفاذ إلى التكنولوجيا لفائدة البلدان النامية. وأبدى الوفد تطلعه إلى مواصلة المناقشات البناءة حول هذه المسائل المهمة في الدورة الخامسة للفريق العامل، وأعرب عن أمله في أن تسهم هذه المناقشات في تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات تحسنا ملموسا إلى جانب التحسينات التقنية الأخرى.

وقال الوفد إنه لا يزال ملتزما بالمشاركة بفعالية وبشكل بناء في الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات وفي العمل مع سائر الأعضاء والمكتب الدولي على ضمان أن نظام المعاهدة يفي بأهدافه ومهامه على نحو فعال وفائدة لجميع الدول المتعاقدة.

وتحدث وفد جنوب أفريقيا بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية وشدد على أهمية تنفيذ آليات الرصد والتقييم والمناقشة وإعداد التقارير التي تشجع الإشارة إليها بعبارة "آليات التنسيق". وصرح بأن الجمعية العامة لليوبو اعتمدت هذه الآلية لكي تساهم جميع هيئاتها المعنية في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وقال إن المجموعة تشدد على أن آليات التنسيق إذا طبقت على النحو المناسب فإنها قبل أن تحقق الغرض المتوخى منها وهو إتاحة رفع التقارير إلى الجمعية العامة عن تعميم توصيات جدول أعمال التنمية ستيسر الوقوف على المسائل والأنشطة الشاملة في جميع أرجاء المنظمة بحيث تكمل بعضها لتلافي الازدواجية، وهو الشاغل الذي أعرب عنه بعض الدول الأعضاء. وأبدى الوفد سروره لأن الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات سيرفع تقارير إلى الجمعية العامة عن إسهامه في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

وواصل وفد جنوب أفريقيا حديثه بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، وقال إن مناقشة إسهام الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية تجري في وقت مناسب إذ يناقش الأعضاء في الوقت الراهن تحسين سير نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، الأمر الذي أتاح الفرصة أيضا أمام الأعضاء لتقييم أنشطة المعاهدة في مجال التنمية. وراح يقول إن الأنشطة الإنمائية جزء متأصل في المعاهدة، كما يرد ذلك في ديباجتها وفي المادة 51 منها. وفي هذا السياق أشار الوفد على وجه الخصوص إلى الفقرة 5 من الديباجة وفيما يلي نصها: "وترغب في تعزيز التنمية الاقتصادية ودفع عجلتها في البلدان النامية، متخذة لذلك التدابير اللازمة لزيادة فعاليتها أنظمتها القانونية المقررة لحماية الاختراعات، وساء أكانت وطنية أم إقليمية، وتمكينها بالتالي من الوصول بسهولة إلى المعلومات الضرورية للحصول على حلول تكنولوجية يمكن تكييفها وفق احتياجاتها الخاصة، وتيسير ووقوفها على التكنولوجيا الحديثة التي ما برح حجمها في ازدياد مستمر." ومجموعة البلدان الأفريقية إذ لا تغيب عن ذهنها هذه الفقرة فإنها مسرورة لأن الدورة الثالثة للفريق العامل قررت إجراء دراسة تقف على تنفيذ معاهدة التعاون بشأن البراءات لأنشطة المساعدة التقنية المشار إليها في الفقرة 5 من الديباجة. وكما قال الوفد في بيانه الافتتاحي فإنه أصيب بالإحباط لأن هذه الدراسة لم تكن جاهزة للمناقشة في الدورة الحالية للفريق العامل. وأوضح أنه يتوقع مع ذلك أن تعطي هذه الدراسة عندما تقدم فكرة للأعضاء عن تنفيذ الفريق العامل لتوصيات جدول أعمال التنمية، مع مراعاة أن هذه الدراسة تعد باعتبارها مشروعا من مشروعات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

ومضى الوفد يقول إن مجموعة البلدان الأفريقية تثني على مبادرة الأمانة بإتاحة المعلومات رقميا من خلال نظام ركن البراءات PATENTSCOPE وهي أداة مفيدة للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات، وخاصة لفائدة البلدان النامية. وصرح مع ذلك بأنه يمكن الاضطلاع بأكثر من ذلك لضمان نفاذ الدول المتعاقدة في معاهدة التعاون بشأن البراءات، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، إلى المعلومات الوجيهة. والتفت الوفد للحديث عن سبل التقدم، وقال إن المجموعة قالت في بيانها الافتتاحي إنه ينبغي للأمانة أن تواصل تيسير النفاذ إلى أنظمة المعلومات على البلدان النامية، وخاصة البلدان الأقل نموا، وأيضا تدريب المكاتب الإقليمية والوطنية والشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات، على أن يستهدف هذا التدريب الفاحصين لأن أفريقيا لديها القليل من الفاحصين الملمين بالبحث والفحص الموضوعي. وبالتالي قال الوفد إنه يود التشديد على الطلب الذي وجهه إلى الأمانة بإعداد برنامج تدريب للفاحصين على الأجلين المتوسط والطويل لفائدة المكاتب الوطنية والإقليمية في أفريقيا. وصرح بأنه يتفهم التقييد الذي تعاني منه أمانة الويبو بشأن مسألة إعداد برامج تدريب من هذا القبيل

والذي أوصحته بعد مداخلته الأولى، وقال إنه لا يزال يرى أن الويبو إذا أرادت أن تظطلع بدور ملموس في تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية، فيلزمها أن تنوع في قوتها العاملة لتمكينها من تقديم المساعدة التقنية المتخصصة في شكل تدريب للفاحصين في المكاتب. ونوه إلى أنه ليس لديه أية تحفظات على أن تنفذ مكاتب الملكية الفكرية الكبرى هذه الأنشطة التدريبية، غير أنه حري بالويبو أن تتولى الريادة في تنفيذ هذه الأنشطة.

وفي الختام قال الوفد إن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أنه تحري باللجنة المعنية بالمساعدة التقنية مناقشة جميع أنشطة المساعدة التقنية وتنظيمها والإشراف عليها، على النحو المتوخى في المادة 51. وعليه ناشد الوفد باسترجاع اللجنة المعنية بالمساعدة التقنية التي لم تجتمع منذ إنشائها في سنة 1978. وأضاف أن استرجاع هذه اللجنة من شأنه أن يزيد من الأعمال التي ينجزها الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتحقيق أهدافه بل ولتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وصرح الوفد بأنه يتطلع إلى إجراء مناقشة بناء حول سبل المضي قدما بهذا الموضوع الذي يكتسي أهمية كبرى بالنسبة إلى البلدان النامية، أثناء الدورة الخامسة للفريق العامل.

وأعرب وفد البرازيل عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الهند بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية. وقال إنه أحاط علما مع الارتياح بأن جميع أعضاء الفريق العامل اتفقوا على أن معاهدة التعاون بشأن البراءات وجيبة ومهمة لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأبدى سروره لأنه استطاع أن يعرب عن رأيه في هذا البند المحدد من جدول الأعمال، موضحا أهمية هذا الموضوع. وراح يقول إن الويبو اعتمدت جدول أعمال التنمية سيلا لمواجهة الشواغل التي تقلق البلدان النامية، لأن الوضع السابق كان يعتبر غير مناسب لتناول أهداف الويبو في آن واحد مع تعميم فوائد نظام الملكية الفكرية على جميع البلدان. ومنذ أن اعتمدت التوصيات، لم تدخر جميع اللجان جهدا لتعميمها. وبالنظر إلى أهمية معاهدة التعاون بشأن البراءات قال الوفد إنه يتوقع أن يدرج اتحاد المعاهدة توصيات جدول أعمال التنمية في أعماله.

وأضاف وفد البرازيل أن الدراسة التي عرضها مكتب الخبير الاقتصادي عن الزيادة المفاجئة في طلبات البراءات حول العالم تتماشى مع التوصية 35 من توصيات جدول أعمال التنمية التي يرد فيها أن على الويبو أن تجري دراسات اقتصادية عن وقع الانتفاع بنظام الملكية الفكرية في الدول النامية، وكان من الواضح أن الوقوف على الأسباب الرئيسية للزيادة المفاجئة في طلبات البراءات مفيدة عندما تدرس الدول سبل إدارة هذه الزيادة على خير وجه مع الاحتفاظ بالجودة العالية للبراءات في الآن ذاته. وهناك مثال آخر على ذلك وهو الوثيقة PCT/WG/4/6 (أهداف معاهدة التعاون بشأن البراءات في مجالات نشر المعلومات التقنية وتيسير النفاذ إلى التكنولوجيا وتنظيم المساعدة التقنية المقدمة للبلدان النامية) التي أمل الوفد في أن تدعم تنفيذ جزء من التوصية 25 من توصيات جدول أعمال التنمية المتعلقة بنقل التكنولوجيا لفائدة البلدان النامية. ومع ذلك راح الوفد يقول إن هناك الكثير من العمل الذي ينبغي الاضطلاع به لتعميم جدول أعمال التنمية تعميما كاملا. وصرح بأن معاهدة التعاون بشأن البراءات لا تزال تفتقر لموضوع مهم يتعلق بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات ألا وهو استرجاع لجنة المساعدة التقنية بناء على المادة 51. وأبدى الوفد رغبته في أن يوضح الحاجة الماسة إلى استرجاع هذه اللجنة لمساعدة الدول التي تعول على الاستفادة من أنشطتها.

وانضم وفد الجزائر إلى البيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية والبيان الذي أدلى به وفد الهند بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية. وشكر أيضا المجموعة بآء على ما تحلت به من روح بناءة ومرونة أثناء الدورة الحالية، وأعرب عن أمله في إمكانية التوصل إلى اتفاق مماثل للاتفاق على إدراج البند الخاص بآليات التعاون المتعلقة بتوصيات جدول أعمال التنمية في جدول الأعمال في جميع هيئات الويبو المعنية.

وقال الرئيس إنه قد أعد فقرة وجيزة تسبق مناقشة هذا البند في جدول الأعمال العامة في طبيعتها، ويعتزم إدراجها في ملخصه ويصف فيها مناقشات الفريق العامل حول هذا البند على النحو التالي: "أدلى عدد من الوفود ببيانات عن إسهام الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في تنفيذ ما يعنيه من توصيات جدول أعمال التنمية. وقال إن جميع

البيانات سوف تدون في تقرير الدورة الرابعة للفريق العامل وستحال إلى الجمعية العامة لليبيو عملاً بالقرار الذي اتخذته الجمعية في سنة 2010 فيما يتعلق بألية تنسيق جدول أعمال التنمية". ويستخدم هذا الملخص الصيغة نفسها التي استخدمت عقب مناقشة الموضوع ذاته في الدورة السادسة عشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

[نهاية المرفق والوثيقة]